

## وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزاري رقم ١١٠ لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ٢٠٢٣/١٣٠

باعتماد تعديل تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٨، ٢) بمساحة ٦٥,٦٥ م٢  
بمنطقة النواوى (١) الجنوبية بمدينة القاهرة الجديدة  
والمخصصة لشركةعروبة جروب للمشروعات التجريبية  
لإقامة مشروع (نادى رياضى)  
وال الصادر لها القرار الوزارى رقم ٥٨٤ لسنة ٢٠٢٢

### وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات  
ال عمرانية الجديدة؛  
وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛  
وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة  
المجتمعات العمرانية الجديدة؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان  
والمرافق والمجتمعات العمرانية؛  
وعلى القرار الوزارى رقم ٢٣٢ الصادر بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد  
القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات  
ال عمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛  
وطى قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بطلته رقم (١٦٣) بتاريخ ٢٠٢٢/٢/٨ بالموافقة  
على تخصيص قطعة الأرض رقم (٨، ٢) بمساحة ٩٣,٩٣ م٢ لمنطقة النواوى (١)

الجنوبية بمدينة القاهرة الجديدة لإقامة مشروع (نادي رياضي) لصالح شركةعروبة جروب للمشروعات التجارية بالشروط التي تضمنها القرار .

وعلى عقد البيع الابتدائي المبرم بتاريخ ٢٠٢٢/٥/٣١ بين الهيئة وشركةعروبة جروب للمشروعات التجارية على بيع قطعة الأرض رقم (٨، ٢) بمساحة ٤٣٣٥٢,٦٥ م٢ بمنطقة النولى (١) الجنوبية بمدينة القاهرة الجديدة لإقامة مشروع (نادي رياضي) .

وعلى محضر الاستلام المحرر بتاريخ ٢٠٢٢/٦/٢٢ لقطعة الأرض رقم (٨، ٢) بمساحة ٤٣٣٥٢,٦٥ م٢ بمنطقة النولى (١) الجنوبية بمدينة القاهرة الجديدة لإقامة مشروع (نادي رياضي) .

وعلى القرار الوزارى رقم (٥٨٤) بتاريخ ٢٠٢٢/٧/٥ باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٨، ٢) بمساحة ٤٣٠٩٣ م٢ بمنطقة النولى (١) الجنوبية بمدينة القاهرة الجديدة لإقامة مشروع (نادي رياضي) .

وعلى البرنامج الزمنى المقدم للمشروع والمعتمد من الهيئة بتاريخ ٤ ٢٠٢٢/٧/٦ :

وعلى خطاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٣٤٠٢٤) بتاريخ ٢٠٢٢/٧/٢٦ متضمنا الموافقة من الناحية الفنية على زيادة النسبة البنائية بقطعة الأرض لتصبح (٧٪) بدلاً من (٥٪) مع سداد العلاوة المقررة وطبقاً للشروط الواردة بالخطاب .

وعلى طلب شركةعروبة جروب للمشروعات التجارية الوارد برقم (٤١٧٥٨٨) بتاريخ ٢٠٢٢/٨/٢٤ باعتماد تعديل تخطيط وتقسيم قطعة الأرض .

وعلى خطاب جهاز مدينة القاهرة الجديدة رقم (١٧٩٧١) بتاريخ ٢٠٢٢/٩/٢٢ المرفق به لوحات المخطط العام بعد المراجعة والتقييم عليها وبيان بموقف قطعة الأرض .

وعلى الإقادة بسداد المصارييف الإدارية المستحقة نظير المراجعة الفنية واعتماد تعديل تخطيط وتقسيم قطعة الأرض الواردة برقم (٤٢٥٤) بتاريخ ٤ ٢٠٢٣/١/٣ :

وعلى جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزارى الموقع من القطاعات والإدارات المختصة بالهيئة ؛

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بجهاز المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة القاهرة الجديدة بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من

شركةعروبة جروب للمشروعات التجارية باعتماد تعديل تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٨، ٢) بمساحة ٤٣٣٥٢,٦٥ م٢ بمنطقة النوادى (١) الجنوبية بمدينة القاهرة الجديدة لإقامة مشروع (نادى رياضى) والصادر لها القرار الوزارى رقم ٥٨٤ لسنة ٢٠٢٢ ، ووفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ ،  
وعلى مذكرة السيد د. المهندس/ معاون السيد الوزير المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠٢٣/١/٨ والمنتهية بطلب استصدار القرار الوزارى المعروض ٤

#### **قسر:**

**مادة ١** - يعتمد تعديل تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٨، ٢)  
بمساحة ٤٣٣٥٢,٦٥ م٢ (ثلاثة وأربعون ألفاً وثلاثمائة وأثنان وخمسون متراً مربعاً و١٠٠/٦٥ من المتر المربع) بمنطقة النوادى (١) الجنوبية بمدينة القاهرة الجديدة والمخصصة لشركةعروبة جروب للمشروعات التجارية لإقامة مشروع (نادى رياضى) والصادر لها القرار الوزارى رقم ٥٨٤ لسنة ٢٠٢٢ ، وذلك طبقاً للحدود الموضوعة على الخريطة المرفقة بهذا القرار وعقد البيع الابتدائى المبرم بتاريخ ٢٠٢٢/٥/٣١ ، والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

**مادة ٢** - تلتزم الشركة بالتعهد المقدم والموقع منها بأن منطقة الخدمات الواقعة بالمشروع تكون لخدمة أعضاء ورواد النادى فقط وفي حالة التخديم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة .

**مادة ٣** - تلتزم الشركة بتنفيذ أعمال المشروع (مرافق - مبانى) خلال المدة المحددة لانتهاء المشروع . وفي حالة عدم الالتزام بالبرنامج الزمنى لسبب لا نسبى قبله الهيئة يتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة فى هذا الشأن .

**مادة ٤** - تلتزم الشركة بالتعهد الموقع منها بأن كافة التعديلات المطلوب اعتمادها لا تتعارض مع كافة بنود التعاقد المبرمة بين مالكى/ قاطنى المشروع ، وفي حالة ثبوت ما يخالف ذلك تعتبر تلك التعديلات لاغية وكان لم تكن .

**مادة ٥** - تلتزم الشركة بالتعهد الموقع منها بأنه لم يتم البيع أو التصرف فى أى وحدة من وحدات منطقة التعديل ، وفي حالة ثبوت خلاف ذلك يلغى القرار الوزارى ويعتبر كأن لم يكن ويكون من حق الهيئة اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة فى هذا الشأن .

**مادة ٦** - تلتزم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط العام والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

**مادة ٧** - تلتزم الشركة بالاشتراك في إصدار اطلات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

**مادة ٨** - تلتزم الشركة بسداد العلاوة المستحقة نظير زيادة النسبة البنائية للمشروع طبقاً لما تسفر عنه اللجان المختصة بالتسهيل قبل البدء في إصدار تراخيص البناء وطبقاً للقواعد المنبعة في هذا الشأن ، وفي حالة عدم الالتزام بالسداد يتم الرجوع للاشتراك الأصلي وتلغى الموافقة الفنية على زيادة النسبة البنائية .

**مادة ٩** - تلتزم الشركة بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستندات الازمة لاستخراج التراخيص طبقاً للأحكام التي تضمنها قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاته .

**مادة ١٠** - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة المتعاقد عليها الواردة بالمادة (١) من هذا القرار وذلك بعد استخراج التراخيص الوارد بالمادة (٩) من هذا القرار وطبقاً للجدول الزمني المعتمد للمشروع .

**مادة ١١** - تلتزم الشركة بالحصول على كافة الموافقات التي قد تكون مطلوبة لممارسة النشاط المخصص له الأرض .

**مادة ١٢** - تلتزم الشركة باعتماد رسومات وتصميم ومواصفات أعمال شبكة الاتصالات بالمشروع من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات .

**مادة ١٣** - تلتزم الشركة بتوفير أماكن شحن للسيارات الكهربائية في حالة طلبها أو الموافقة على إقامتها بالمشروع من الجهات المختصة .

**مادة ١٤** - تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً لشروط المرفقة بالقرار والكود المصري للإجراءات وتعديلاته .

**مادة ١٥** - تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به بالهيئة حالياً.

**مادة ١٦** - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د.مهندس/ عاصم عبد الحميد الجزار

### **الشروط المرفقة بالقرار الوزاري الصادر**

باعتراض تعديل تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٨، ٢) بمساحة ٤٣٣٥٢,٦٥ م٢

بمنطقة النواوى (١) الجنوبية بمدينة القاهرة الجديدة

والمحصصة للسادة / شركة العروبة جروب للمشروعات التحلية

لإقامة مشروع (نادى رياضى)

والصدر بشأنها القرار الوزاري رقم ٥٨٤ لسنة ٢٠٢٢

#### **مساحة المشروع :**

إجمالي مساحة قطعة الأرض (١٠,٣٢) فدان أى ما يعادل ٤٣٣٥٢,٦٥ م٢ .

#### **مكونات المشروع :**

١ - المساحة المخصصة للمباني (F.P) ٠,٧٢ فدان أى ما يعادل ٣٠٣٤ م٢

وتمثل نسبة (٧,٠٠٪) من إجمالي مساحة قطعة الأرض .

٢ - المساحة المخصصة للمناطق الخضراء والملاعب والمناطق المفتوحة

بمساحة ٦,٦٠ فدان أى ما يعادل ١,٤٨ م٢ وتمثل نسبة (٦٣,٩٧٪) من إجمالي

مساحة قطعة الأرض .

٣ - المساحة المخصصة للطرق الداخلية بمساحة ١,٠٣ فدان أى ما يعادل

٤٣٣٥,٢٧ م٢ وتمثل نسبة (١٠,٠٠٪) من إجمالي مساحة قطعة الأرض .

٤ - المساحة المخصصة للطرق الخارجية ١,٩٠ فدان أى ما يعادل

٧٩٩٦,٩١ م٢ وتمثل نسبة (١٨,٤٥٪) من إجمالي مساحة قطعة الأرض .

٥ - المساحة المخصصة لغرف الكهرباء بمساحة ٠,٠٦ فدان أى ما يعادل

٢٥٥,٠٠ م٢ وتمثل نسبة (٠,٥٩٪) من إجمالي مساحة قطعة الأرض .

#### **الاشتراطات البنائية لقطعة الأرض :**

النسبة البنائية لا تزيد على (٥٪) من مسطح قطعة الأرض .

تمت الموافقة الفنية بالخطاب رقم (٣٤٠٢٤) بتاريخ ٢٠٢٢/٧/٢٦ على زيادة

النسبة البنائية بقطعة الأرض لتصل إلى (٧٪) مع سداد العلاوة المقررة نظير تلك

الزيادة وبالشروط التى تضمنها الخطاب .

أقصى ارتفاع للمباني : أرضي + أول + غرف خدمات بدور السطح تمثل نسبة (١٠٪ مغلق + ١٠٪ مظلات) من مساحة الدور الأرضي لكل مبني ؛ وبما لا يتعدي قيد الارتفاع المقرر للمنطقة الواقع بها قطعة الأرض .

يتم ترك ردود آم كحد أدنى من جميع الجهات لقطعة الأرض وآم بين المباني وبعضها .

الالتزام بتوفير أماكن لانتظار السيارات طبقاً للكود المصري للجرارات وتعديلاته .  
نتعهد الشركة بأن مباني الخدمات لخدمة أعضاء ورواد النادي ولا يكون لها تدريم مباشر من الخارج ؛ وفي حالة التدريم الخارجي يتم العرض على اللجنة المختصة بالتسهيل لتحديد العلاوة المقررة نظير ذلك وبعد الحصول على الموافقات اللازمة .

يتم الالتزام بأن تكون مداخل ومخارج البدرومات طبقاً للكود المصري للجرارات وأشتراطات الجهات المعنية .

يتم الالتزام باستخدام دور البدروم في الأنشطة المصرح بها .

#### جدول تحليل المباني :

كود المبني	استعمال المبني	عدد الأدوار	مساحة الدور الأرضي F.P م²
Z.٩	خدمات ملاعب التنس	أرضي + أول	٧١٧,٢٢
Z.٧	غرف تغيير ملابس حمام السباحة	أرضي + أول	٥٦٩,٦٢
Z.١١	غرف تغيير ملابس ملاعب التنس	أرضي	٤٥٧,١٤
Z.١٠	خدمات ملاعب البادل تنس	أرضي	١٤٢,٧٤
Z.١٢	المبني الاجتماعي	أرضي + أول	٥٣٣,٣٨
Z.١٤	خدمات	أرضي + أول	٣٧٧,١٥
Z.١٣	مسجد	أرضي + ميزانين	١٣٦,٧٥
Gate ١	بوابة وشرفة أمن	أرضي فقط	٨٠
Gate ٢	بوابة وشرفة أمن	أرضي فقط	٥٠
الاجمالى			٣٠٣٤

### **الاشتراطات العامة**

- ١- يبلغ أقصى ارتفاع للمباني (أرضي + أول ) وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المسموح بها في المنطقة .
- ٢- تلتزم الشركة بسداد العلاوة المقررة نظير زيادة النسبة البنائية بقطعة الأرض لتصبح (٧٪) بدلاً من (٥٪) وذلك قبل استصدار ترخيص البناء .
- ٣- يسمح بإقامة دور البروم بدون مسؤولية جهاز المدينة بتوصيل المرافق له ويستخدم بالأشطحة المصرح بها (كراج لانتظار السيارات - أعمال الكهرو ميكانيكال - مخازن غير تجارية) .
- ٤- لا يجوز إقامة أي منشآت في مناطق الردود .
- ٥- مرافق الخدمات بدور السطح : هي الملحقات التي بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلالم والخزانات والغرف الخدمية وبما لا تتعدي نسبة (٢٠٪ مغلق + ١٠٪ مظلات) من مسطح الدور الأرضي للمباني طبقاً للاشتراطات المعمول بها بالهيئة .
- ٦- تتولى شركة/ العروبة جروب للمشروعات التجارية على نفقتها الخاصة تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من (مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها للمباني وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقتنيات المطلوبة من (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً لقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .
- ٧- تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الرى وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتلبيطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكتسيات وخلافه .
- ٨- تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .

- ٩- تلتزم الشركة بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشترات البناية والترخيص الصادر للمباني وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ١٠- تلتزم الشركة باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١١- تتولى الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات . (٨، ٧، ٦)
- ١٢- تلتزم الشركة بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع وبما لا يتجاوز الاشتراطات البناية المعمول بها بـهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة .
- ١٣- تلتزم الشركة بالبرنامج الزمني المقدم منها و المعتمد من الهيئة .
- ١٤- يتم الالتزام بتوفير موقف لانتظار سيارات طبقاً للكود المصرى للجراجات وتعديلاته .
- ١٥- تلتزم الشركة بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاته التنفيذية وتعديلاتها .
- ١٦- يتم الالتزام بتوفير أماكن شحن للسيارات الكهربائية فى حالة طلبها والموافقة على إقامتها بالمشروع من الجهات المختصة .
- ١٧- يلتزم المالك باعتماد رسومات وتصميم ومواصفات أعمال شبكة الاتصالات بالمشروع من الجهاز القومى لتنظيم الاتصالات .

طرف ثان  
مفوضاً عن شركة

المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات العروبة جروب للمشروعات التجارية  
د. مهندس / وليد عباس عبد القوى

طرف أول  
معاون وزير الإسكان



